

ثمار من حديقة الباب

* فيه حق النساء فى شهود صلاة العيدين .

* منع الحيض من المصلى وان اختلف فى المنع ، قال النووى : (واختلف أصحابنا فى هذا المنع فقال الجمهور وهو منع تنزيهه لالتحريم وسببه الصيانة والاحتراز من مقاربة النساء للرجال من غير حاجة ولاصلاة وإنما لم يحرم لأنه ليس مسجد)^(١) .

* وفى قوله : "يشهدن الخير ودعوة المسلمين" قال النووى : وفيه استحباب حضور مجامع الخير ودعاء المسلمين وحلق الذكر والعلم ونحو ذلك .

* وقوله صلى الله عليه وسلم : " لتلبسها أختها من جلبابها " : قال النووى : (الصحيح ان معناه لتلبسها جلبابا لا يحتاج إلى عارية وفيه الحث على حضور العيد لكل أحد وعلى المواساة والتعاون على البر والتقوى)^(٢) .

* * *

(٢٠١) عن مسلم بشرح النووى : (١٧٨:٦ - ١٨٠) .